



Distr.  
GENERAL

A/33/295  
20 October 1978  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

## الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون  
البند ٣٣ من جدول الأعمال

مرور ثلاثين سنة على الاعلان العالمي لحقوق الانسان :  
التعاون الدولي من أجل تعزيز واحترام الحقوق  
المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية

### مذكرة من الأمين العام

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين القرار ١٢٣/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، الذي دعت فيه ، في جلة أمور ، الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الحكومية الاقليمية والمنظمات غير الحكومية الى اتخاذ تدابير مناسبة للاحتفال بالذكرى الثلاثين للاعلان العالمي لحقوق الانسان ، ورجت فيه من الأمين العام أن يشرع ، على صعيد الأمم المتحدة ، في الاضطلاع بأنشطة مناسبة بقصد الاحتفال بالذكرى الثلاثين للاعلان ، من بينها تنظيم حلقة دراسية خاصة داخل اطار برنامج الخدمات الاستشارية بشأن موضوع المؤسسات الوطنية والمحلية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الانسان ، على أن يقدم تقرير هذه الحلقة الدراسية الى الجمعية العامة . كما قررت الجمعية العامة ، في القرار المذكور ، أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين بنداً مضموناً " مرور ثلاثين سنة على الاعلان العالمي لحقوق الانسان : التعاون الدولي من أجل تعزيز واحترام الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية " ، وأوصت بأن ينظر في هذا البند في الجلسات العامة . كذلك قررت الجمعية العامة عقد جلسة خاصة للاحتفال بالذكرى الثلاثين للاعلان ، ورجت من الأمين العام اجراء الاستعدادات اللازمة لبرنامج هذه الجلسة .

٢ - وجدير بالذكر أن لجنة حقوق الانسان قد أوصت ، بقرارها ٣ ( د - ٣٣ ) الصادر في دورتها الثالثة والثلاثين ، الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وكل المنظمات الدولية ، الحكومية وغير الحكومية ، المعنية بحماية وتعزيز حقوق الانسان ، بأن تتخذ تدابير مناسبة تكفل أن تكون الذكرى الثلاثين للاعلان العالمي لحقوق الانسان فرصة لبذل جهود خاصة لتعزيز التفاهم والتعاون والسلم على الصعيد الدولي ، والاحترام العالمي والفعلية لحقوق الانسان ، ولا سيما عن طريق

٠٠/٠٠

78-23148

التركيز على النهج التربوي في إطار المدارس الرسمية وخارجها على السواء . كما دعت اللجنة كل من يعينهم الأمر إلى موافاتها في دورتها الخامسة والثلاثين بتقارير عن الجهود التي بذلت بهدف الاحتفال بالذكرى الثلاثين للاعلان العالمي لحقوق الانسان .

٣ - وبمذكرة مؤرخة في ٢٦ نيسان /ابريل ١٩٧٨ ، أحال الأمين العام قرار الجمعية العامة ١٢٣/٣٢ إلى الدول الأعضاء والمنظمات المذكورة في القرار . ولفت الأمين العام الأنظار في مذكرته إلى القرار ٣ ( د - ٣٣ ) الصادر عن اللجنة .

٤ - وما يجدر بالذكر أيضا أن الجمعية العامة قد ذكرت في ديباجة قرارها ١٣٠/٣٢ ، المؤرخ في ١٦ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٧ ، أنه ينبغي للذكرى الثلاثين للاعلان العالمي لحقوق الانسان أن تتميز بتحليل شامل للمشاكل القائمة في ميدان حقوق الانسان وببذل مزيد من الجهود ليجاد الحلول المناسبة التي تؤدي فعلا إلى تعزيز وحماية حقوق الانسان والحريات الأساسية ، على أن تؤخذ في الحسبان خبرات واسهامات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء . وطلبت الجمعية العامة إلى لجنة حقوق الانسان ، في جملة أمور ، أن تقوم بتحليل شامل للموضوع وأن تقدم تقريرا مرحليا إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين ، وأن تقدم إلى الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريرا مشفوعا باستنتاجاتها وتوصياتها . وقدم التقرير إلى المجلس في دورته العادية الثانية ، ١٩٧٨ (١) .

٥ - واستجابة للمطالب الواردة في القرار ١٢٣/٣٢ ، اتخذت الترتيبات لاقامة احتفالات موسيقية تذكارية يوم ١٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٨ في مقر الأمم المتحدة وفي مكتب الأمم المتحدة بجنيف .

٦ - ونظمت في جنيف خلال الفترة من ١٨ إلى ٢٩ أيلول /سبتمبر ١٩٧٨ ، في إطار برنامج الخدمات الاستشارية ، حلقة دراسية خاصة بشأن موضوع المؤسسات الوطنية والمحلية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الانسان . وسيظهر التقرير المتعلق بهذه الحلقة الدراسية في الوثيقة ST/TAO/HR.51.

٧ - كما اتخذت الترتيبات لاختيار الفائزين بجوائز حقوق الانسان ومنح الجوائز لهم حسبما جاء في التوصية جيم من مرفق القرار ٢٢١٧ ( د - ٢١ ) المؤرخ في ١٠ كانون الأول /ديسمبر ١٩٦٦ . ويتوقع في هذا الصدد أن يتم تقديم الجوائز خلال الجلسة التذكارية الخاصة التي قررت الجمعية عقدها بمناسبة الذكرى الثلاثين للاعلان العالمي .

٨ - كما تم اعداد وتوزيع شارة رمزية لاستخدامها بمناسبة الاحتفال بهذه الذكرى .

٩ - صدرت طبعات مستكملة ، بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية ، من المنشور المعنون " حقوق الانسان : مجموعة الصكوك الدولية للأمم المتحدة " ( ٢ ) وجرى تنقيح واستكمال المنشور

( ١ ) أنظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة العادية الثانية ،

١٩٧٨ ، الملحق رقم ٤ ( E/1978/34 ) .

( ٢ ) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.78.XIV.2 .

المعنون " أعمال الأمم المتحدة في ميدان حقوق الانسان " ، وسيقدم للاستنساخ قريباً . كما تم اعداد طبعة منقحة من كتيب " الأمم المتحدة وحقوق الانسان " بالتعاون مع ادارة شؤون الاعلام في الأمانة العامة وأرسل للطباعة .

١٠ - وقد رحبت الجمعية العامة في الفقرة ٣ من القرار ٣٢/٢٣ بقرار منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الذي يقضي بأن تقوم المنظمة المذكورة في عام ١٩٧٨ بتنظيم مؤتمر دولي معني بتعليم حقوق الانسان ، وناشدت جميع الدول أن تيسر اشتراك الخبراء المؤهلين في هذا المؤتمر . وقد عقد مؤتمر دولي معني بتعليم حقوق الانسان في فيينا خلال الفترة من ٢ الى ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٦ ، بالتعاون مع الحكومة النمساوية . وقد اعتمد المؤتمر وثيقة ختامية تتضمن برامج وتوصيات بشأن المواد والأساليب والهياكل التعليمية ذات الصلة بتعليم حقوق الانسان .

١١ - كما دعت الجمعية العامة في الفقرة ٤ من القرار ٣٢/٢٣ منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الى اتخاذ التدابير المناسبة للتشاور مع لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والثلاثين بشأن وضع برنامج عمل يستهدف تطوير تعليم حقوق الانسان . واستجابة لهذا الطلب قدمت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة تقريراً مؤقتاً الى لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والثلاثين في عام ١٩٧٨ (E/CN.4/1274) . ويتوقع تقديم تقرير آخر الى اللجنة في دورتها الخامسة والثلاثين في عام ١٩٧٩ .

١٢ - ووفقاً للفقرة ٦ من القرار ٣٢/٢٣ ، يضطلع الأمين العام حالياً بالاستعدادات اللازمة لبرنامج الجلسة التذكارية الخاصة للجمعية العامة للاحتفال بالذكرى الثلاثين للاعلان العالمي لحقوق الانسان . وسيتم ابلاغ الجمعية العامة في الوقت المناسب بهذه الاستعدادات .

-----